محليات

فوق الطاولة

مجلس الشعب وهموم الناس

نبيل الملاح

دفعني لكتابة هذا المقال الإعلان عن إجراءات الترشيح لعضوية مجلس الشعب والانتخابات التي ستجري خلال شهر نيسان المقبل. وبغض النظر عن توقيت الانتخابات، فإنني أدعو الجهات المعنية بالترشيح إلى أن تحسن الاختيار وتضع معايير للترشيح بعيداً عن المحسوبيات والولاءات وتأخذ بالكفاءة والنزاهة والسمعة، وأدعو الناس للتصويت لمن يتأكدون من قدرتهم على تمثيل الشعب وتحقيق أمانيه ومحصنين من الإصابة بوباء الفساد.

إن مجلس الشعب يشكل الركيزة الأساسية لممارسة الديمقراطية باعتباره السلطة التشريعية المخولة بإقرار القوانين والرقابة على أعمال الحكومة وحجب الثقة عنها أو عن أحد الوزراء؛ إلا أنه على الرغم من أن الحياة البرلمانية بدأت في سورية منذ عام ١٩١٦، لكن أداء البرلمان لمهامه يتراجع من دور لآخر.

يقع على عاتق مجلس الشعب مجتمعاً وعلى عاتق كل عضو من أعضائه مسؤولية وطنية كبيرة في الارتقاء إلى مستوى السلطات والصلاحيات التي منحها الدستور لهم، وأن يكونوا محل ثقة من انتخبهم من خلال العمل الجاد لمعالجة الأوضاع المعيشية وتخفيض معاناة الناس بعيداً عن الشعارات والنفاق، والتركيز على السلبيات قبل الإيجابيات.

كنت قد كتبت عدة مقالات تمنيت فيها أن يأخذ مجلس الشعب دوره الرقابي بشكل فعال وكامل، وأن يساهم في مكافحة الفساد الذي استشرى في جسم الوطن وأصبح للفاسدين نفوذ كبير ضمن مؤسسات الدولة المختلفة وضمن الأحزاب السياسية والمنظمات الشعبية والنقابات.

إلا أنه كما قيل «نسمع جعجعة ولا نرى طحناً» فأحياناً نسمع أخباراً عن طلب مجلس الشعب استجواب بعض الوزراء وتعرضهم لنقد لاذع من بعض الأعضاء وثبوت حالات من التقصير والإهمال والفساد؛ إلا أنه لم نسمع عن حجب الثقة عن هؤلاء والتحقيق معهم ومحاكمتهم واسترداد الأموال المنهوبة!

وهذا ما يجعل معظم الناس يترددون في المشاركة بانتخابات مجلس الشعب لإحساسهم بعدم قدرة الأعضاء المنتخبين على ممارسة دورهم وصلاحيتهم وفقاً لما نص عليه الدستور، هذا ما يوجب على الدولة العمل على إيجاد البيئة الصالحة لاختيار وانتخاب برلمان يضم الكفاءات والشخصيات الوطنية المرموقة للنهوض بالمسؤوليات الملقاة على عاتق مجلس الشعب كسلطة تشريعية ورقابية.

وفي هذا السياق أرى ضرورة إلحاق أجهزة الرقابة والتفتيش بمجلس الشعب بدلاً من تبعيتها للحكومة؛ لتكون أكثر فاعلية واستقلالية، وإنني أرى من المفيد إيجاد صيغة شفافة لتقديم نتائج عمل هذه الأجهزة إلى الرأي العام عبر وسائل الإعلام منعاً لأي محاولة لإخفاء حالة من حالات الفساد.

إنني كنت وما زلت أدعو إلى التكامل بين مؤسسات الدولة الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية؛ إلا أنني لا أقصد بذلك أبداً تخلي أي مؤسسة عن دورها وصلاحياتها الدستورية لمؤسسة أخرى.

إن المطالبة بممارسة مجلس الشعب دوره الرقابي على السلطة التنفيذية هي بهدف الوصول إلى تحقيق أعلى درجات الممارسة الديمقراطية التي تحقق مصالح الشعب وتمنع التعدي على المال العام.

لا أحد يطلب من الحكومة المعجزات وحل معاناة الناس بعصا سحرية؛ كل ما نطلبه أن تعمل بكفاءة عالية في ضبط الإنفاق ومحاربة الفساد بجدية ووضع الأسس والمعايير لاختيار الإدارات بما يؤدي إلى وضع الرجل المناسب في المكان المناسب.

إننا بحاجة إلى مؤسسات قوية، ويأتي مجلس الشعب في مقدمتها، إنني أدعو إلى انتخاب الأعضاء الذين يجعلون هموم الناس همومهم الشخصية ليكونوا ممثلين للشعب بحق وحقيقة.

باحث ووزير سابق

فترة الاعتراضات لمن رفضت طلباتهم تبدأ مع صدور القوائم الاسمية

مع انتهاء مدة الترشيح.. أكثر من ٨٧٠٠ مرشح يتنافسون على ٢٥٠ مقعداً في مجلس الشعب

• رئيس اللجنة القضائية الفرعية في القنيطرة لـ«الوطن»: يحق للمرشحين الانسحاب قبل سبعة أيام من خوض الانتخابات

• في حمص ١٢٣ امرأة ترشحن و١٠٠ في حماة و٣٧ في الحسكة

محمد منار حميجو

في ختام مدة تقديم طلبات الترشيح لمجلس الشعب شهد اليوم الأخير إقبالا كبيراً كما كان متوقعاً لتسجل المحافظات ازدياداً في أرقام عدد الطلبات فبلغ عدد المرشحين ٨٧٣٥ مرشحاً قدموا طلباتهم للمنافسة على ٢٥٠ مقعداً ومن المتوقع أن يُرفض عدد قليل جداً من الطلبات لا تتجاوز أصبع اليد في كل محافظة.

وأعلنت اللجنة القضائية العليا للانتخابات إغلاق باب الترشيح لمجلس الشعب بعد انتهاء المدة وهي سبعة أيام من اليوم التالي لنشر المرسوم التشريعي الذي حدد ١٣ نيسان القادم موعداً لإجراء الانتخابات في الجريدة الرسمية الخميس الماضي واستمرت حتى السابعة مساء أمس.

وارتفع عدد الطلبات في محافظة حلب ومناطقها إلى ٢٠١٣ طلباً لتكون أكثر محافظة استقبلت طلبات على مدار مدة الترشيح، في حين جاءت حمص ثانياً بـ٨٩١ وحماة ٨٣٥ ودمشق أكثر ٨٤١ طلباً وريفها ٧٧٨ وفي دير الزور ٣٣٢ واللاذقية ٦١٢ وطرطوس ٦١٠ والحسكة ٤٢٧ ودرعا ٤٣٥ وإدلب ٣٤٦ والرقة ٢٧٦ والقنيطرة ١٩٥ والسويداء ١٤٨ طلباً.

وأكد رئيس اللجنة القضائية الفرعية في القنيطرة جورج هيلانة أن فترة الاعتراضات لمن رفضت طلباتهم في لجان الترشيح تبدأ منذ فترة صدور القوائم وتستمر على مدار ثلاثة أيام، متوقعاً أن تبدأ فترة الاعتراضات من اليوم وتستمر حتى الأحد القادم.

وفي تصريح لـ«الوطن» أوضح هيلانة أنه يحق للمرشحين الانسحاب من الانتخابات بعد تثبيت أسمائهم في الجداول قبل خوض الانتخابات بسبعة أيام، لافتاً إلى أن الحملة الانتخابية تبدأ مع الانتهاء من المدد القانونية بما في ذلك مدة الاعتراضات وغيرها.

وأشار هيلانة إلى أن الأمور كانت ميسرة في تقديم طلبات الترشيح وخصوصاً في مسألة الحصول على الوثائق وغيرها من الطلبات الخاصة بالترشيح، مشيراً إلى أنه حسب معلوماته لا توجد طلبات تم رفضها في القنيطرة حتى الآن.

من جهته أكد رئيس لجنة الترشيح في محافظة حلب ومناطقها جمال الدين دباس أنه من المتوقع رفض عدد قليل من الطلبات لا تتجاوز أصابع اليد، مشيراً إلى أن لجنة الترشيح ستستكمل دراسة طلبات الترشيح اليوم لبيان الطلبات المقبولة والمرفوضة.

وأكد دباس إبلاغ المتقدم بطلب ترشح ولم يستكمل فيه الأوراق المطلوبة برفض طلبه، مشيراً إلى أنه سوف يقدم من رفض طلبه أمام اللجنة القضائية الفرعية وأنه من الممكن قبوله في حال استكمل طلباته وخصوصاً أن بعض الذين تم رفض طلباتهم لم يستكملوا أوراقهم، موضحاً أن مهلة الطعون تستمر على مدار ثلاثة أيام بعد إصدار قوائم الطعون.

ولفت رئيس لجنة الترشيح عدنان إبراهيم إلى أن الاعتراضات تكون أمام اللجنة الفرعية بعد صدور القوائم الاسمية، مؤكداً أنه تم الإعلان عنها «مساء أمس»، متوقعاً أن يتم رفض اثنين أو أكثر.

وأشار إبراهيم إلى أنه في اليومين الأخيرين أصبح هناك ازدحام، لافتاً إلى أن أكثر من ١٢٣ امرأة قدمن طلبات ترشيح لعضوية مجلس الشعب.

وسجلت بعض المحافظات إقبالاً من النساء فبلغ عددهن في حمص ١٢٣ وفي حماة نحو ١٠٠ وفي اللاذقية ٩٣ وفي الحسكة ٣٧ والسويداء ١٨ امرأة.

أصحاب الشهادات الجامعية يتصدرون مرشحي القنيطرة لمجلس الشعب

القنيطرة - خالد خالد

شهد مركز قبول طلبات الترشح لانتخابات مجلس الشعب إقبالاً ملحوظاً في يومه الأخير وسط أمنيات من أبناء القنيطرة أن تفرز انتخابات مجلس الشعب مرشحين على قدر المسؤولية في المرحلة القادمة يستطيعون تلبية طموحات وتطلعات وآمال ناخبيهم ولاسيما على الصعيد الاقتصادي والتنموي والخدمي والمشاركة الفعلية في صنع القرار والقيام بدور فاعل في نقل همومهم وتحقيق مطالبهم وفق الإمكانات المتاحة.

وأوضحت مديرة المجالس المحلية بالقنيطرة عهد حمدان أن عملية تقديم الطلبات تجري بيسر وارتياح وفق الشروط المطلوبة وقد لوحظ المشاركة الكبيرة من المواطنين خلال اليوم الأخير الذي وصل فيه عدد المتقدمين إلى ضعف العدد بالأيام السابقة وهذا يعكس حرص أبناء القنيطرة على ممارسة حقهم بالوصول إلى مجلس الشعب عن طريق الديمقراطية والانتخاب.

وأكدت تقديم كل التسهيلات للمواطنين والتقيد التام بالتعليمات والقوانين الناظمة وتوفير الأجواء المناسبة لتمكينهم من تقديم طلباتهم بكل يسر وسهولة.

بدوره أشار رئيس مجلس مدينة القنيطرة علي الراضي إلى أمنيات ورغبات أبناء المحافظة في أن تفرز انتخابات مجلس الشعب مرشحين على قدر المسؤولية في المرحلة القادمة يستطيعون تلبية طموحات وتطلعات وآمال أبناء القنيطرة ويتمتعون بالكفاءة والوطنية لنقل احتياجات أبناء القنيطرة وأن يكونوا من الأشخاص الجيدين الذين يتمتعون بالنزاهة والجرأة في طرح قضايا وهموم الناس.

وتمنى الراضي من الأعضاء الخمسة الذين سيصلون إلى مجلس الشعب ويمثلون أبناء المحافظة امتلاك الخبرة والمهارة والكفاءة العالية وتوظيف هذه الصفات في خدمة الوطن والمواطن وأن يكونوا صادقين في نقل رؤى وتطلعات المواطنين وتلبية احتياجاتهم.

وفي نظرة سريعة إلى قائمة المرشحين إلى عضوية مجلس الشعب نجد أن أصحاب الشهادات يتصدرون العدد الأكبر قبل يوم من إقفال أبواب الترشح.

حذف شرطي المؤهل العلمي ووثيقة التأمينات لمن يرغب بالترشح لعضوية مجلس الإدارة

بعد جدل طويل مجلس الشعب يقر مشروع قانون غرف التجارة

تعديلات في الإدارة المحلية تمنح «حصانة» لأعضاء المجالس المحلية مدة انعقاد اجتماعاتهم

الوطن

أقر مجلس الشعب مشروع قانون غرف التجارة بعد نقاشات طويلة استمرت لفترة لا بأس بها في لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة التي درست القانون قبل عرضه تحت القبة وما نجم عنه من خلافات شديدة وخصوصاً فيما يتعلق بموضوع إلزام التجار في تسجيل عدد من عمالهم في التأمينات ومن ثم انتقل الخلاف إلى تحت القبة ما دفع المجلس إلى إعادة عدد من المواد إلى اللجنة لدراستها من جديد.

غرامة تصل إلى ٣٠٠ ألف ليرة لمن يقدم وثائق مزورة والحبس حتى ثلاث سنوات لمن يزور في الانتخابات

ورغم أن المادة ٤١ الخاصة بشروط الانتخاب إلى مجلس إدارة الغرفة أثارت جدلاً واسعاً بين الأعضاء سواء تحت القبة أم بعد إعادتها إلى اللجنة مرتين خصوصاً في المؤهل العلمي للمرشح لعضوية الغرفة أو رئيسها إلا أن المجلس أقر المادة بعد حذف الفقرتين المتعلقتين بالمؤهل وبالتالي لم يعد شرط الشهادة مطلوباً سواء التعليم الأساسي لعضو الغرفة أم الشهادة الثانوية لرئيسها.

وقبل إقرارها حدث نوع من الجدل بين الأعضاء ما دفع رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة فارس الشهابي إلى القول: «ما دام هناك انقسام على المادة لن أحمل السلم بالعرض إلا أن موقفي واضح بهذا الموضوع» مشيراً إلى أن هناك جمعية سكنية تشترط أن يكون رئيسها يحمل شهادة ثانوية بينما عضو مجلس إدارتها يحمل شهادة تعليم أساسي.

وأشار الشهابي إلى أن النص القديم الذي صدر في عام ١٩٦٠ في القانون أشار إلى موضوع الشهادة حينما نص «أن يكون قد زاول التجارة أو الصناعة مدة خمس سنوات متتالية أو سنتين إذا كان من خريجي الجامعات والمدارس العليا»، مؤكداً أن هذا النص من ٦١ سنة، ومضيفاً: إذا كان هناك من ارتأى عدم وجود شهادة «خلينا نمشي هذا الموضوع لأن وجعنا راسنا منه».

فمازحه نائب رئيس المجلس نجدة أنزور الذي يترأس الجلسة بقوله: وجع الرأس شيء طبيعي ضمن العمل».

ورد وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك عاطف النداف بقوله: حالياً نعد قانوناً للغرف التجارية وسوف تطلع عليه اتحادات التجارة في العالم لأن أي اتحاد يلتقي اتحاد غرف التجارة السوري أول شيء يفعله قبل اللقاء الاطلاع على القانون الخاص بالاتحاد، متسائلاً: هل يعقل أن أعترف أن تجاري أميون عندما نضع شرط تعليم أساسي لعضو غرفة تجارة وشهادة ثانوية لرئيسها وهم التجار أصحاب الأموال.

وأضاف النداف: لا أرى مناسباً للجمهورية العربية السورية أن نضع في قانون يصدر شهادة تعليم أساسي وكذلك الشهادة الثانوية التي أصبحت بمثابة محو أمية، معتبراً أنه من حق الناخبين أن يختاروا من يريدون ونحن واثقون بناخبينا وتجارنا أن يختاروا الأكفأ والأجدر.

كما حذفت المادة ذاتها شرط أن يقدم المرشح وثيقة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية تتضمن وجود عمال مسجلين في التأمينات الاجتماعية بما يتوافق مع التصنيف.

وأكد النداف تعليقاً على حذف هذا الشرط موضحاً أن حقوق العمل محفوظة لأنه لا يجوز للتاجر أن يدخل على الهيئة العامة والانتخاب إلا بوجود شرط أن يحمل وثيقة من التأمينات الاجتماعية.

ونصت المادة ٤١ أنه يشترط للترشح لعضوية مجلس الإدارة أن يكون عربياً سورياً متماً الرابعة والعشرين عاماً من عمره عند تقديمه طلب الترشيح وأن يكون متمتعاً بالأهلية القانونية وألا يكون محكوماً عليه بجناية أو جنحة شائنة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

كما نصت المادة أن من شروط الترشح أن يكون بريء الذمة تجاه الغرفة وألا يكون عضواً في مجلس إدارة غرفة أخرى أو مجلس إدارة اتحاد آخر أو مجلس نقابة عدا عضوية مجلس إدارة الاتحاد وألا يكون عاملاً لدى الغرفة، بينما تم حذف شرط وثيقة التأمينات عند الترشح لعضوية الغرفة.

ونصت المادة ٩٤ من القانون أنه يعاقب بالحبس من شهر إلى سنتين وبغرامة ١٠٠ إلى ٣٠٠ ألف ليرة كل من يقدم بيانات أو وثائق مزورة للتسجيل في الغرفة أو التلاعب بها في مستندات صرف أموالها.

وفرضت المادة ذاتها عقوبة بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات وبغرامة من ٢٠٠ إلى ٥٠٠ ألف ليرة لكل عضو أو مرشح يقوم بأي تزوير في العملية الانتخابية أو يتلاعب بنتائج الانتخابات إضافة إلى حرمانه منها ومن الترشيح في الدورات الانتخابية اللاحقة.

حصانة المجالس المحلية

كما أقر المجلس بعض التعديلات على قانون الإدارة المحلية ومنها المادة ١٠٢ التي تتحدث عن حصانة أعضاء المجالس المحلية بعد إعادتها إلى لجنة مشتركة مؤلفة من لجنتي الشؤون التشريعية والدستورية والإدارة المحلية والتنمية العمرانية.

ونصت المادة التي عدلتها اللجنة أنه لا يجوز توقيف أعضاء المجالس المحلية خلال مدة انعقاد اجتماعاتهم أو تنفيذ الأحكام الجزائية بحقهم إلا بعد الحصول على إذن من المجلس، وتم بذلك حذف كلمة حصانة من مشروع القانون.

وأكد رئيس لجنة الإدارة المحلية والتنمية العمرانية أن تعديل هذه المادة بهذا الشكل لم يتم منح حصانة بل إعطاء ضمانة لأعضاء المجالس بعدم توقيفهم أثناء انعقاد اجتماعاتهم في الأحكام الجزائية باعتبار أن الدستور لم يمنح الحصانة إلا لرئيس الجمهورية وأعضاء مجلس الشعب.

المحافظة تطلب تسليم المخصصين بالسكن العمالي على الوضع الراهن.. والإسكان: غير ممكن!

القنيطرة - خالد خالد

اعتبر محافظ القنيطرة همام دبيات أن أهم عمل يجب إنجازه على أرض المحافظة هو مشاريع الإسكان، وهذا مطلب الحكومة أيضاً وتأكيدها الانتهاء من مشاريع السكن بالقنيطرة لأنه شرط ومطلب لأي تنمية، مبيناً أن أبناء التجمعات يرغبون بالعودة إلى أرض المحافظة بسبب ما تعرضوا له من إرهاب ومعاناتهم من نقص الخدمات وتخريب البنى التحتية.

وبين دبيات خلال لقائه المعنيين عن الإسكان أن الهدف هو الإقلاع بمشاريع الإسكان (العمالي والشبابي) ومعالجة العقبات والصعوبات والبت بالدعاوى القضائية وفروق الأسعار والمتابعات الإدارية وتصديق العقود.

ورأى مدير فرع المنطقة الجنوبية للمؤسسة العامة للإسكان حسان الفلاح أن مشاكل السكن العمالي كثيرة حيث تم إبرام عقود مع أربع جهات ثلاث من القطاع الخاص وعقد مع مؤسسة الإسكان العسكري والمشروع يتضمن بناء ٤٨٨ وحدة سكنية وتم تخصيص ٢٠٨ مساكن والمشروع كان يسير بشكل جيد ولكن بسبب الظروف التي مرت على المحافظة تعرض السكن العمالي إلى أضرار كثيرة عدا حالات السرقة، إضافة إلى تحوله لمركز للإيواء وقد شُكلت لجنة لإخلاء العوائل منه.

وذكر الفلاح أنه بعد عودة الأمن والأمان إلى المحافظة قامت مؤسسة الإسكان بتوجيه كتب إلى المتعهدين الأربعة لاستكمال العمل، ولكن متعهد العقد ٦٦ والذي يعتبر مشروعه واجهة السكن العمالي قام برفع دعوة على المؤسسة والقضية منظورة بالقضاء، مبيناً أن تسليم المساكن الحالية الجاهزة للمخصصين بها وعددها نحو ٩٠ مسكناً من أصل ٢٢٨ يتطلب إجراء عملية جرد وقد قامت بها المؤسسة وإنهاء العلاقة العقدية مع المتعهد.

وحول العقد ٤١ والمتضمن إنجاز ١٨٦ مسكناً فقد صدر حكم قضائي بإنهاء العلاقة العقدية مع المتعهد وتم جرد الإحضارات وإيداعها بمستودعات المؤسسة وحالياً يجري التحضير للإعلان عن البدء بالعمل، وتم طلب اعتمادات على الخطة الإسعافية، علماً أن الكشف التقديري للأعمال المتضررة جاهز.

وقال الفلاح: إن العقد الثالث رقم ٣٩ والمتضمن بناء ٨٠ مسكناً أيضاً صدر به حكم قضائي وبانتظار اكتسابه الدرجة القطعية والأمور محلولة ولا عوائق تذكر فيه، في حين أن العقد الرابع والمبرم مع الإسكان العسكري والمتضمن إنجاز ٩٦ شقة لم تباشر المؤسسة العمل به رغم موافقة المؤسسة العامة للإسكان على تلبية مطالب الإسكان العسكري بفروقات الأسعار حسب التعليمات الصادرة عن رئيس مجلس الوزراء وكذلك تعويض الأضرار وفق البلاغ ٢٠٥، لافتاً إلى المرحلة الأولى من مشاريع السكن الشبابي في مدينة البعث والمنجز نحو٢٦٥ مسكناً (على العظم) حيث قامت المؤسسة بتوجيه إنذار للمتعهد بسحب الأعمال والإعلان من جديد، أما مشاريع السكن الشبابي بالعتم فقد أُنجزت الدراسات التنظيمية لبناء ٧٦٢ مسكناً جنوب طريق العتم وتم الإعلان وتوقيع عقد مع الشركة العامة للبناء لتنفيذ البنى التحتية من طرق وصرف صحي وكهرباء بقيمة ٦٢٥ مليون ليرة وتم تسليم موقع العمل للشركة أصولاً، مؤكداً أنه وخلال أسبوعين سيتم الإعلان عن بناء ستة محاضر بعد تجهيز الإضبارة الفنية للمقاسم السكنية.